

حكومة دبي

أمر تأسيس

مجلس إدارة الاوقاف الجعفرية الخيرية

٣ - يراه من وجهاء الطائفة الشيعية في دبي .
يعين أعضاء المجلس ويعزلون بمراسيم
يصدرها حاكم دبي بعد استشارة رئيس
المجلس . ولعضو المجلس ان يستقيل من
منصبه بكتاب استقالة يرفعه لرئيس المجلس .

مادة (٤)

ينعقد المجلس بحضور اغلبية اعضائه . وتؤخذ
قراراته بأغلبية الحاضرين . وفي حالة تساوي
الاصوات يكون للرئيس صوت برجح .

مادة (٥)

تعفى دعاوى الاوقاف الجعفرية من رسوم المحاكم
ومن رسوم التسجيل في سجلات دائرة الاراضي .

صدر في هذا اليوم التاسع
من شهر ذو القعدة سنة ١٣٩١ هـ
الموافق لهذا اليوم السابع والعشرين
من شهر ديسمبر سنة ١٩٧١ م

راشد بن سعيد المكتوم
حاكم امارة دبي

نحن راشد بن سعيد المكتوم ، حاكم امارة دبي ،
نأمر بما يلي : -

مادة (١)

ينشأ بموجب هذا الامر مجلس يعرف بمجلس
ادارة الاوقاف الجعفرية الخيرية في دبي .

مادة (٢)

يتولى هذا المجلس ادارة كافة شئون الاوقاف
الجعفرية في دبي وضبط عتاراتها وتسجيلها
والمحافظة عليها وصيانتها وتأجير ما هو معد
للاستغلال منها وتنمية وارداتها وانفاقها في سبيل
الغايات التي اوقفت هذه العتارات من اجلها طبقا
لشروط الواقف ان وجدت وبمقتضى احكام الشريعة
الاسلامية ، وتعيين وعزل الموظفين والائمة والخطباء
والمدرسين وغيرهم من المستخدمين اللازمين للعمل في
هذه الاوقاف ، وتحديد شروط استخدامهم والاشراف
عليهم .

مادة (٣)

١ - يتألف المجلس من رئيس وعدد من الاعضاء .
٢ - يعين الرئيس وتقبل استقالته ويعزل
بمرسوم يصدره حاكم دبي بعد استشارة من